

1-66/ ماتوجيهكم لمن يطلب من عماله العمل زيادة عن وقتهم

الذي كلفهم به ؟ II الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم شيخنا يسأل الاخ سعد الزهران يقول لقد اتفقت مع صاحب العمل على دوامي لمدة تسعة ساعات يوميا بعد نقل الكفالة عليه ارغمني على دوام احد عشرة ساعة وفي اليوم فرقدت ذلك بناء على الاتفاق الذي بيننا وطلبت منه تنازل - 00:00:00 او حتى الخروج النهائي فما حكم استغلال هذه الساعات الزائدة لصالحه الشخصي من تصفح او قراءة او غيرها؟ احسن الله وما هو توجيهكم لي ولصاحب العمل افيدونا بارك الله فيكم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه -

00:00:20

باحسان الى يوم الدين. اما بعد فيجب على المسلم ان يلتزم بالعقد الذي بينه وبين من عاقده سواء كان الذي عاقده مسلما او غير مسلم. فاذا كان العقد الذي اجراه بينه وبين اخي المسلم كان اشد - 00:00:40 في باب تأكيد الالتزام لان المسلم حقوقا زائدة على غيره. فتأكد هذا الحق بهذا العقد الذي بينهما. والمسلمون على شروطهم والوفاء بالعقود والعهود واجب. وخاصة فيما يتعلق بحقوق التي تكون بينه وبين من يعامله - 00:01:00 اه في تجارة او شريكة او نحو ذلك او عمل كونه عاملا عنده. واحق ومن احق ان يوفى بها حقوق الاجراء والعمال الذين ربما يضعفون امام صاحب العمل لا يجد بدا من ان يسلم بالامر الواقع - 00:01:21

لضرورته او على الاقل حاجته وما جاء في هذا السؤال من كون صاحب العمل يزيد عليه ساعات ليست بينهما فان هذا ظلم. متعدي ولا يجوز. وهذا ضد الاحسان المطلوب. لمن يعمل عندك والنبي عليه الصلاة والسلام قال اخوانكم خونكم - 00:01:47 فمن كان عنده اخوه فليطعمه ويطعم وليبسه ولبس. ولا تكلفوهم ما لا يغلبهم. فان كلفتموهم مالا ما يغلب فاعينوهم. وهذا في الحقيقة وان كان في من يكون عند الانسان مملوكا له - 00:02:11

فنفعه ابلغ يعني نفعه في حق سيده ابلغ من النفع الذي تستحقه على الاجير لانه حر. فاذا كان المملوك يشرع لسيده ان يحسن اليه. وان يخفف عنه من عمل مع انه يملك رقبته بالبيع والشراء. فالامر اشد واعظم - 00:02:31 الاجير او العامل الذي ليس بينك وبينه الا مجرد اتفاق وعقد هو عقده برضاه. لم يكن الا عن اختيار فهذا اولى بالوفاء والزم في تلتزم فاذا كان هذا كما تقدم في الحقوق الواجبة للسيد على مملوكه انه لا يغلي - 00:02:59 ما يكلفه ما ما يغلبه. ليس من باب الظلم لكن ربما يغلبه يعني يؤديه على مشقة. فالامر في العجيب والعام ابلغ واشد على هذا آآ نقول لا يلزمك ان تعمل هذا العمل الا - 00:03:24

اذا كان عن طيب نفس منك انت بدأت به بدون احراج وبدون امتناع منك ثم تجبر على ذلك. آآ ثم في الحال اذا اجبرت فانت بالخيار لكن اذا ترتب عليك ضرر في ترك العمل - 00:03:44

لأنك على كفالة ونحو ذلك فلا بأس ان تحتال حيلة تزيل بها وترفع بها الظلم عن نفسك لان هذا حق لك. يجب تحصيله وظلم عليك. عليك ان تدفعه. ويجب على هذا - 00:04:02

صاحب العمل آآ ان يرفعه ابتداء هذا هو الواجب عليه. ثم ايضا هنا مسألة يسميها العلا مسألة الظفر حق يعني من كان له على غيره حق وهذا ظالم او جاحد وليس عندك بينة او مثل هذه الصورة - 00:04:23

اتفاق وربما كما هو الواقع في كثير من الجهات ان صاحب العمل وصاحب الشركة قد يكون قوله مقدم وقد يكون قوله ولا جيل لا يستطيع رفع شكاية ونحو ذلك. من جهة انه قد ينكر اه صاحب العمل - [00:04:43](#)

فان امكنك ان تأخذ حقه من هذا العمل بقدر ما عملت. يسميه العلماء ساعة الظهر وفيها تفصيل طويل لاهل العلم. لكن الجملة يجوز اخذه الا اذا ترتب على ذلك ان تتهم بالخيانة او تتهم او ترتب عليك مفسدة. فاقول الواجب - [00:05:03](#)

وعلى هذا صاحب الشركة وليتقي الله عز وجل. وان يرفع الظلم عن هذا وعن غيره. وان يعلم انه لن يفوت شيء وان كل شيء مقيد ومكتوب. وثبت في حديث جيد عند الترمذي ان رجلا - [00:05:23](#)

اه قال للنبي عليه الصلاة والسلام لما ذكر الاجراء والعملاء والعمال في حديث فقال يا رسول انني عمالا ان يعملون عندي فيكذبونني ويخونونني وانا اضربهم. فهل علي شيء قال عليه الصلاة والسلام يكتب - [00:05:41](#)

ما خانوك وما كذبوك وضربوك اياهم. فان كان قصاصا وان كان ظربك اياهم دون حقه استوفي لك منهم. وان كان ظربك اياهم فوق حقه اخذ لهم منك. فجعل الرجل ينوح ويبكي. ذهب وجعل ينوح يبكي - [00:06:05](#)

في ناحية فالتفت اليه النبي عليه الصلاة والسلام قال الا تقرأ القرآن؟ او الم تسمع؟ قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة. فلا تنظر لهم وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا حاسبين. وان كان مثقال حبة من خردل - [00:06:34](#)

بها وكفى بنا حسنا. وقال سبحانه هذا هو الحديث انتهى وقال سبحانه ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يرى لا يموت شيء. وهذا في الشر الذي يكون في ظلم العبد لنفسه. فما كان من ظلم - [00:06:56](#)

للعبد لغيره كان اعظم. لان فيه ظلما متعديا فهو ابلغ في تحصيله. بل المظالم لا تفوت حتى على البهائم. يقتص للبهائم بعضهم بل ذكر بعض العلماء رحمة الله عليهم وان كان هذا لم يثبت له دليل والمقصود من شدة الامر وتهويل امر الظلم انهم قالوا حتى انه يقتص - [00:07:16](#)

للعود من العود وللحجر من الحجر. وان كان هذا لا يثبت لم يثبت من سنة لكن آآ يدل على امر الظلم وفي حديث رواه احمد لو بغى جبل على جبل لدك الباغي منهما يعني في الدنيا وهذا قد يدل على ان - [00:07:44](#)

البغي الذي يكون من الجمادات لو فرض آآ يعني انه واقع لانه جاء بلوم فانه يكون جزاء في الدنيا والله اعلم - [00:08:04](#)